المفهوم من الخاص كان المعنى حكمت على القوم الا زيدا فاني لم احكم
عليه وعدم الحكم عليه يبقيه مسكوتا عنه فاين ذكرتها والحديث
شجون في المسئلة التي سئل عنها ابن الحاجب ووقع نظيرها
في كتاب سيبويه اما مسئلة ابن الحاجب ووقع نظيرها في كتاب
سيبويه اما مسئلة ابن الحاجب فذكرها السيوطي في عقد الزبرجد
على مسند احمد ابن ابن الحاجب سئل عن قولهم ما علمت احدا رآه رواه
غير فلان هل يجوز في غير الرفع والنصب ام كيف الحال فاجاب
بانه لا يكون غير فاعلا بل رواه احد فاعله الذي هو ضمير احد واما يرفع على
البدلية منه او ينصب على الاستثنا اما ان كانت عرفانية فيتحتم
النصب لا غير ابدلت او استثنيت قال ابن الصايغ في تذكرته
كذا وجدته بخط ابن الحاجب قال السيوطي وانا وجدته بخط ابن
الصايغ انتهى ووجهه انها ان كانت نسيبية كان رواه خبرا فيصح
البدل منه والاستثنا اما ان كانت عرفانية كان رواه صفة تابعة
ليست مقصودة اذ ليست حكما فلا يبدل منها ولا استثنا فيجب النصب
على الاستثنا او على الابدال من احد اذ ليس محط الحكم غيره فتامله
واما مسئله سيبويه فقد ذكرها في كتابه قال تقول ما رايت احدا
يقول ذاك الا زيدا بالنصب ان كانت بصرية تحتم النصب على الاستثنا
او البدل لعدم سريان النفي في القول فان كان علمية جاز الرفع لانك ان علمت
احدا يقول ذاك فقد علمت قوله ذاك فسري العلم في القول انتهى
فتامله فانه دقيق وقيل انه اي الله منصوب على انه صفة
للفظ اسم لا اعرابا او بنا لان حركة البنا الطاري يصح اتباعها
لشبه ما فارقته بمحمول عامل اعراب كما في النداء ولا يصح الاتباع
للضمير في الموجود لان الضمير لا ينعت وهو مرفوع منصوب على
فرض صحة النعت له كما قاله ابن عصفور في خصوص باب
الاستثنا وقد سر ذكره اما على مذهب الجمهور فلا ينعت
الضمير

الضمير اصلا والله اعلم فيرد على النصب بجهة الوصفية ما رد به القول
بالوصفية في الرفع وهذا اوضح والجواب كالجواب والله الموفق
المطلب الثالث باختصار اعلم ان الامم تسم الصفات الى قسمين
لسهولة الادراج والا فلو اراد اللوازم البعيدة لادرج الجميع في واحد
وانا اذكر لك ذالك على سبيل الجمع فلتعلم ان الخمسة قبل الوحدانية
والسمع والبصر والكلام ولوازمها اي كونه سميعا الخ تؤخذ من الاستغنا
الذي هو ظهور عدم احتياجه للحف بعد كونهم لا انه الاستغنا
الذي هو القيام بالنفس لصعوبة استلزام الشي نفسه وسا
يحكي عن الاجوبة من كون الاستغنا ثبوتي والقيام بالنفس عدمي
ساقط لا يلتفت اليه فالصفات احدى عشر واضدادها مثلها فهي اثنان
وعشرون ويعبر عنها الشيخ بوجوب ويعبر عما كان من الحوادث
يؤخذ فهذه الماخذ الواجبة واضدادها والمأخوذ من الجواز انه لا يجب
عليه شي ولا يستحيل وانه لا غرض له في فعل من الافعال وانه لا يؤثر
معه شي بقوة اذ لو كان شي من هذه لحصل افتقاره فينتفي استغناوه
فاذا ثبتت هذه الثلاثة انتفت اضدادها وهي ست واللازم
قد بينه الشيخ غاية البيان واما افتقار كل ما عداه اليه فهو
له الوحدانية وصفات الفعل وما تتوقف عليه والمجموع ثمانية
وهي القدرة والارادة والعلم والحياة ولوازمها فهذه تسع واضدادها
مثلها فهذه الواجبات واضدادها واما الجايزات فحدوث العالم
وعدم التاثير بالطبع وما قابلها فالمجموع اربعة فالمجموع اذا اثنان
وعشرون عقيدة فالمجموع خمسون عقيدة ويؤخذ من قولنا محمد رسول
الله عشر التصديق بكل ما جا به من وجود الملايكة والانبيا والكتب
السماوية ويؤخذ منه الصدق والامانة والتبليغ ويؤخذ منه
جواز الاعراض البشرية فهذه خمس واضدادها فالمجموع عشر
فمجموع ما يدخل في الكلمة المشرفة ستون عقيدة طبق ما رصدت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)